

فتاوى الألبانى }4383} كلمة حول اتخاذ السترة في الصلاة، وذكر الأدلة على ذلك ؟

محمد ناصر الدين الألبانى

اخيرا اقول هنا حكمان كل حكم يتعلق بطرف من المكلفين حكم يتعلق بالمصلى وهو يصلى لا سترة و يجب ان تتنفعوا لهذا لأن اكثر الناس كما قال تعالى لا يعلمون كله مصل - 00:00:00

يصلى سواء في بيته او في مسجده او في مزرعتي او في دكانه او في اي مكان كان يجب ان يصلى الى سترة يعني مثلا اذا لا يجوز لي ان اقوم واصلى هنا - 00:00:25

والجدار الذي هو شدة بعيد عن يجب ان تقدم حتى يكون بين موضع سجودك وبين السترة ممر شاق كما جاء في الحديث الصحيح اذا كنت تصلي في المسجد لا تقف في وسط المسجد - 00:00:46

تقدمن الى الايجار القبلي ان شئت وان تقدم الى الثانية الى الاسطوانة الى العضاضة صلي اليها صلي الى انسان جالس بين يديك يذكر او يقرأ او يتلو المهم ان كل مصلى واجب عليه ان يصلى الى سترة بين يديه - 00:01:07

وهذا خلاف ما اعتاده جماهير المسلمين لا فرق في ذلك بين امام المسجد ومؤذن المسجد والمصلين الذين يصلون في المسلمين كلهم فعرفوا هذا الحكم ودليله قوله عليه الصلاة والسلام اذا صلى احدكم - 00:01:33

بل يصلى الى سترة فيقطع الشيطان عليه الصلاة والسلام وفي حديث اخر اذا صلى احدكم فليدينو فليقترب من سترته لا يخضع الشيطان عليه الصلاة والسلام هذا واجب اولا لان الرسول امر بذلك - 00:01:56

والله عز وجل يقول فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبه فتنة او يمشي مع ذلك هذا جزء فلنخالف الرسول عليه الصلاة والسلام ومن امره اذا صلى احدكم فليدينو من سترته - 00:02:22

لا يقطع اي اشهد ان لا يتعرض لقطع الشيطان اي افساد الشيطان لصلاته والمهج في هذا طويل الليلتين وحسبنا الان هذا الحديث هذا الواجب على المصلى ذاك واجب على غير المصلى - 00:02:43

الذى يربى ان يجتاز بين يدي المصلى فهذا لا يجوز له ان يجتاز بين المصلى هو اهم كان اتخذ المصلى السترة قوم لم يتخذوا السترة اذ دخل الستر فمر بين يديه - 00:03:04

وهناك حكم واذا لم يتخذ السترة فمر بين يديه وهناك حكم اخر ولكن المرور على كل حال هو يأتم اذا مر بين المصلى وما معنى المرور بين يدي المصلى انا اذا صليت هنا - 00:03:31

فمر انسان هناك الى جدار الدار الخارجية قال مر بين يدي اذا لو مرة من بعيد هذا هو المقصود في النهي عن المروءة بين المصلى اليوم لا المرور المنهي عنه - 00:03:54

هو ان يمر البعض بين المصلى القائم في الصلاة وبين موضع سجوده فاذا مر بغراب موضع السجود لا مر من وراء موضع السجود فلا اثم عليه رواه احيانا يصلى ووضع سترة - 00:04:11

او لا غضب لكن يختلف الحكم بالنسبة لهذا المصلى اذا اراد النار ان يمر بين يديه اذا كان هذا المصلى قد وضع السترة فاراد النار ان يمر فعلية ان يدفعه - 00:04:32

فليدفعه يقول الرسول عليه الصلاة والسلام فان ابى فليقاتلته فانما هو شيطان اما اذا كان المصلى يصلى الى غير سترة فمر هذا الوار

وانه اتم فلنصلی ليس له حق ينفعه - 00:04:52

لماذا انه لم يرفع العلم الذي يشعل المال بأنه يصلی والعلم هنا واسطة اه اذا ان اصلی عليه واجب والمغار عليه واجب المصلي عليه
00:05:11 واجب الصلاة اذا سترة والمغار عليه واجب المرور -

من وراء السترة او على الاقل من وراء موضع السجود فاذا مر بين يدي المصلي وهناك سترة وعليه ان يدفعه توحيدا الى الرسول
00:05:37 عليه الصلاة والسلام واذا كان النبي يتخذ سترا -

ليس له ان ينفعه وان كان هذا اخر واحد ما ادرى اذا كان يعني استطعت ان اجيب ولو عن شيء مما قصدت خزائن الرحمن تأخذ بيدهك
00:05:54 فالى الجنة -